



Distr.  
GENERAL

## مجلس الأمن

S/24240  
6 July 1992  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

### مذكرة من رئيس مجلس الأمن

في أعقاب مشاورات لمجلس الأمن ، في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٢ ، أصدر رئيس المجلس البيان التالي نيابة عن أعضاء المجلس فيما يتعلق بالبند المعنون "الحالة بين العراق والكويت" :

"علم أعضاء مجلس الأمن ، مع القلق ، برفض حكومة العراق السماح لفريق من المفتشين أرسلته اللجنة الخاصة الى العراق بدخول أماكن معينة حددتها اللجنة الخاصة لتفتيشها .

"ويشير أعضاء مجلس الأمن الى أنه مطلوب من العراق ، طبقاً للفقرة الفرعية (ب) ١١ من الفقرة ٩ من الفرع جيم من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) ، أن يسمح للجنة الخاصة بالقيام على الفور بأعمال تفتيش في الموقع لاية مواقع تحدها اللجنة . وهذا الالتزام مفروض نتيجة لقرار اتخذته المجلس طبقاً للفصل السابع من الميثاق . وعلاوة على هذا ، فإن العراق قد وافق على عمليات التفتيش هذه كشرط مسبق لإرساء وقف رسمي لإطلاق النار بين العراق والكويت والدول الأعضاء المتعاونة مع الكويت وفقاً لقرار مجلس الأمن ٦٧٨ (١٩٩٠) . ويشير أعضاء المجلس كذلك الى أن المجلس أكد من جديد ، بالفقرة الفرعية ٢١ من الفقرة ٢ من القرار ٧٠٧ (١٩٩١) ، الأحكام ذات الصلة من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) ، وطلب صراحة من العراق "أن يسمح للجنة الخاصة ... وأفرقتهم التفتيشية بالوصول الفوري غير المشروط وغير المقيد الى أي وكافة المناطق والمنشآت والسجلات والمعدات ووسائل النقل التي يرغبون في تفتيشها" .

"إن رفض العراق الحالي السماح لفريق التفتيش الموجود حالياً في العراق بالوصول إلى الأماكن التي حددتها اللجنة الخاصة بشكل انتهاكا مادياً وغير مقبول من جانب العراق لحكم من أحكام القرار ٦٨٧ (١٩٩١) الذي أرسى وقف إطلاق النار ووفر الظروف الأساسية لإعادة السلم والأمن إلى المنطقة . ويطلب أعضاء مجلس الأمن أن يوافق العراق فوراً على السماح لمفتشي اللجنة الخاصة بدخول الأماكن المعنية حسبما يطلبه رئيس اللجنة كيما تحدد اللجنة الخاصة ما إذا كان يوجد داخل تلك الأماكن أية وثائق أو سجلات أو مواد أو معدات لها صلة بمسؤوليات اللجنة ."

-----